



حضرت اہلسناعات مجلس ادادہ  
سیرتہ امیر مکتبہ اوتو سنہ ۱۴۴۲ھ  
۱ مارچ ۱۴۴۲ھ / ۱۵ اگست ۱۹۲۰ء

أقر في يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٦/١٢/٢٢ خاتماً إلى لجنة الإدارة عشر مباحثاً وبسائر طلبات الدعوة  
الموجهة من السيد الدكتور / رزوق كمال مناصبها رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتخب، اجتمع  
الجنة أعضاؤه مجلس إدارة بقرار الشركة واللجنة في ٢٨ طريق مصر - الأقصر (الصحراوي)  
المنطقة الصحراوية النائية بأبوابها. وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

اولا: النظر في التصرف في اسهم شركه. ب. اوتو ش. م. والملوكه لشركه المهور  
ميسور سي. ا. ا. ا.  
ثانيا: ما ليس به افعال.

وقد راس إلهي باع السيد الدكتور / رزوق كمال جواد عيسى محلي إدارة والى صفتي

- نائب رئیس مجلس اداره  
عضو مجلس اداره  
عضو مجلس اداره  
عضو مجلس اداره

- ١- أستاذ / علاء الدين حسن بن سبع  
٢- أستاذ / نادر روف سماح  
٣- أستاذ / أمين زكريا عبد الله  
٤- أستاذ / مصطفى محمد الطهري

وقام ماہان السراستاد / شریف احمد علی

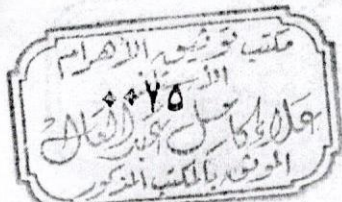
وبعد أن تم مهت السيد الدكتور رئيس المجلس إدارة والعضو المختار بال وزارة الحاضر في افتتاح  
الجلسة وأفاضت الأختصاصات جميع أدب جدول أعمال المجلس وبعد أن حضر الأعضاء  
وفقاً لترتيب جدول الأعمال

شركة المصارف والصيرفة  
شركة المصارف والصيرفة



أفاد السيد الدكتور رئيس الجمعية أن شركة المورد والسيورس إنك والمملوكة بسيد / محمد شركة  
 ب. ب. ج. أو تو شر ٢٢ تمتلك عدد ١١٩, ٥٦, ٢٦ سهم من شركة ب. ب. ج. أو تو شر ٢٢ وصيت ٢١  
 المادة (١٥ مكرر / ١) مع قواعد قيد وشطب الدواوين الخالية تنص على أنه من حاله شراء أسهم  
 الشركة من قبل شركة تابع أو خاضع للسيطرة الغلب له وقد أسهم المستراه أسهم خريف  
 وتبرع عليه كاف الرقلاء الخاصة بأسهم الخريف

78



وحيث أنه قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٨٢) بتاريخ ٢٦/٧/٢٠١٦  
بأنه الشركات التابعة لـ "إس إس إم" التي قد صدرت لها تراخيص أو خاضعة للسيطرة الفعلية  
والتي ينص عليها موافقة مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية على ذلك بالمواد (٤٨)  
الفاقرة رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ بالهيئة العامة للرقابة المالية التابعة لـ "إس إس إم" (خاصة  
بمجموعة شركات "تاي" أو خاضعة للسيطرة الفعلية التي قبل العمل بقرار مجلس إدارة الهيئة  
رقم (٢٥) لسنة ٢٠١٦ ممتار يدخل العمل بهذا القرار) (تبدأ مدة السنة من ٢٠١٦ م)

و تفتحه فاعلم انك قد صليت

بناءً على قيام الحكومة المصرية بتكليفه والموافق مع طرح الرسم المملوك لشركة المودا (السويسية)  
انكضرت له في أول شهر ٢٢ والبالغ قدرها ١١٩, ٥٦, ٢٦١ لستم.  
وبعد المناقشة وتداول الآراء وافقوا على ما يلي بالذمها مع بيع عدد ١١٩, ٥٦, ٢٦١ لستم مع أسهم  
شركة في أول شهر ٢٢ والمملوك لشركة المودا (السويسية) انكضرت له في أول شهر ٢٢ مع مائة  
كما في الأنظمة الخاصة بذلك عملاً بقواعد قيد وشطب الأوراق المالية.

رود

سما و افند مجلس ادارة على تفويض كل من : (دست اذهاى جورى وهب و دست اذهاى طيف عبد الملوك  
شعودة و دست اذهاى شريف هب كامل و دست اذهاى لسم صانع على - محبتين او منقر ديه خرا اذها  
از هرات الازم و دست اذهاى لاهور والى منها بالعين التجارى و كما العرف التجارى  
وميت لم تكم هناك هو موقوفات اخرى انتفى لاجتماع ميت كانت الية النافى غير ظهرا  
وتحضر هذا لاهور لاشيات مات عدم

~~رئیس مجلس اودا و اولاد و کتبی~~

و. ر. دوف کس مایه



امین الہ  
 ۴۴  
 لکھنؤ میں ۱۹۴۴ء

اقرار

أقر أنا الدكتور محمد مروف كمال هذا بيانه وصحته ونسب اوجهه بانتم مسئولون مسئولين قانونيين كما ملق عليه صراحة  
ما ورد في هذا المحضر من بيانات وقائع وإجراءات لوقوعه وذلك من مواضع النص والمضمون أو الشكاى  
بالشركة والهيئة العامة للمستثمار بالمطابق الحرة



انہیں لکھنا



الهيئة العامة للاستثمار  
والمناطق الحرة  
قطاع الشئون القانونية  
الإدارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

## صورة طبق الأصل

أقرأنا / ..... ما تم استناده ..... بطاقة رقم: ١١١٠٤٤  
بصفحة / ..... بيان الثابت خلفه هو صورة طبق الأصل من محضر  
اجتماع ( ..... ) لشركة: .....  
المنعقد بتاريخ ٢٠١٧ / ٤ / ٢٥ وذلك تحت مسئوليتي ودون أدنى مسئولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة  
وبأنني مفوض في تسليم واستلام المحضر.  
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره ( ..... ) بموجب إيصال رقم ( ..... ) مجموعة  
رقم ( ..... ) بتاريخ ٢٠١٧ / ٤ / ٢٥ والمقدم للهيئة بتاريخ: ٢٠١٧ / ٤ / ٢٥  
توقيع مقدم الطلب  
.....

"دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة  
بنص قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩  
لسنة ١٩٨١، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر  
أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، ودون أدنى مسئولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير  
عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة:

على الشركة مراعاة العرض على الهيئة العامة للتصديق

المدير العام

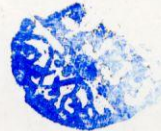
مدير الإدارة

المحامي

.....

.....

.....



QP-750B\_14